



Distr.
GENERAL

FCCC/SBI/2007/16
23 August 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ
الدورة السابعة والعشرون
بالي، ٣-١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

البند ٢ (أ) من جدول الأعمال المؤقت
المسائل التنظيمية
إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي

أولاً - جدول الأعمال المؤقت

١ - افتتاح الدورة.

٢ - المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) تنظيم أعمال الدورة؛

(ج) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس؛

(د) انتخاب الأعضاء الذين سيحلون محل أعضاء المكتب.

٣ - البلاغات الوطنية وبيانات جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية:

(أ) تجميع وتوليف البلاغات الوطنية الرابعة؛

(ب) تقرير عن بيانات الجرد الوطنية لغازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق

الأول للاتفاقية، عن الفترة ١٩٩٠-٢٠٠٥؛

(ج) تقرير عن حالة استعراض البلاغات الوطنية الرابعة.

- ٤ - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية:
- (أ) أعمال فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ب) المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية^(١)؛
- (ج) تقديم الدعم المالي والتقني.
- ٥ - الآلية المالية للاتفاقية:
- (أ) الاستعراض الرابع للآلية المالية؛
- (ب) تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية.
- ٦ - المادة ٦ من الاتفاقية.
- ٧ - تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية:
- (أ) التقدم المحرز في تنفيذ المقرر ١/م-١٠؛
- (ب) المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً.
- ٨ - بناء القدرات بموجب الاتفاقية:
- (أ) بناء القدرات للبلدان النامية؛
- (ب) بناء القدرات للبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.
- ٩ - إبلاغ واستعراض المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية والتي هي أطراف أيضاً في بروتوكول كيوتو:
- (أ) تجميع وتوليف المعلومات التكميلية المشمولة في البلاغات الوطنية الرابعة المقدمة وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٧ من بروتوكول كيوتو؛
- (ب) استعراض التقارير الأولية والمعلومات التكميلية الواردة في البلاغات الوطنية الرابعة وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٧ من بروتوكول كيوتو.

(١) لم يتم التوصل إلى توافق في الآراء في الدورة السادسة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ، على إدراج هذه المسألة في جدول الأعمال. ولذا فقد علق الأمر. وبناء على اقتراح من الرئاسة قررت الهيئة الفرعية للتنفيذ إدراج هذه المسألة في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والعشرين.

- ١٠ - صندوق التكيف.
- ١١ - بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو:
(أ) بناء القدرات للبلدان النامية؛
(ب) بناء القدرات للبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.
- ١٢ - المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو.
- ١٣ - تقرير مدير تسجيل المعاملات الدولية بموجب بروتوكول كيوتو.
- ١٤ - تعديل بروتوكول كيوتو فيما يتعلق بالإجراءات والآليات المتصلة بالامتثال.
- ١٥ - المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية:
(أ) أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧؛
(ب) مواصلة استعراض مهام وعمليات الأمانة؛
(ج) امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو.
- ١٦ - مسائل أخرى.
- ١٧ - التقرير عن أعمال الدورة.

ثانياً - شرح جدول الأعمال المؤقت

١ - افتتاح الدورة

- ١ - من المقرر أن يفتتح الرئيس الدورة السابعة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ يوم الاثنين ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

٢ - المسائل التنظيمية

(أ) إقرار جدول الأعمال

- ٢ - سيعرض جدول الأعمال المؤقت للدورة من أجل إقراره.

(ب) تنظيم أعمال الدورة

٣- معلومات أساسية: سوف تعقد الدورة السابعة والعشرون للهيئة الفرعية للتنفيذ اعتباراً من يوم الاثنين، ٣ كانون الأول/ديسمبر إلى الثلاثاء ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وسينشر جدول زمني مفصل للدورة على موقع الاتفاقية على الإنترنت.

٤- وقد أوصت اللجنة الفرعية للتنفيذ في دورتها الرابعة والعشرين^(٢) بأن تنتهي الجلسات في الأحوال العادية بحلول الساعة ١٨/٠٠، إلا أنها قد تستمر في ظروف استثنائية حتى الساعة ٢١/٠٠ كحد أقصى. وستنظم الدورة بحيث تراعي الحدود الزمنية المتاحة للاجتماع. وستولى الأولوية للمسائل الأكثر إلحاحاً. وستحال البنود التي لا يبت فيها في هذه الدورة إلى الدورة الثامنة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ.

٥- ولاستغلال وقت الاجتماع إلى أقصى حد ممكن، يمكن أن يقترح رئيسا الهيئتين الفرعيتين، حيثما أمكن وعند الاقتضاء، أن يعمل الرئيسان المشاركان في رئاسة فريق التفاوض على تسهيل الاتفاق وذلك بطرح مشروع استنتاجات أولي في الاجتماع الأول لأفرقة التفاوض المزمع إنشاؤها، استناداً إلى لبلغات والبيانات ذات الصلة المقدمة أثناء الجلسات العامة، مع مراعاة أية مفاوضات و/أو مشاورات سابقة. ووفقاً للاستنتاجات^(٣) التي اعتمدها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الرابعة والعشرين، يُطلب إلى ممثلي الأطراف والمنظمات الدولية إيجاز بياناتهم الشفوية قدر الإمكان. وعلى الممثلين الذين يرغبون في إتاحة البيانات المكتوبة في متناول المشاركين إحضار نسخ لتوزيعها.

٦- الإجراء: تدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الاتفاق على تنظيم أعمال الدورة.

٧- وتدعى الأطراف إلى الرجوع إلى المعلومات الوجيهة عن الدورة المنشورة على موقع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وإلى الاطلاع على البرنامج اليومي، الذي يُنشر أثناء الدورة، للحصول على معلومات مفصلة ومحدثة عن الجدول الزمني لعمل الهيئة الفرعية للتنفيذ.

٨- وتدعى الأطراف أيضاً إلى أن تأخذ في الاعتبار، لدى النظر في البنود ذات الصلة من جدول الأعمال، المعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/SB/2007/INF.2، بشأن علاقة مختلف أحكام استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بعمل الاتفاقية وبروتوكول كيوتو الملحق بها.

(٢) FCCC/SBI/2006/11، الفقرة ١٠٢.

(٣) FCCC/SBI/2006/11، الفقرة ١٠٢.

(ج) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس

- ٩- معلومات أساسية: عملاً بالمادة ٢٧ من مشروع النظام الداخلي^(٤) المطبق حالياً، يتوقع أن تنتخب الهيئة الفرعية للتنفيذ نائب رئيسها ومقررها. وبدعوة من رئيس مؤتمر الأطراف الثاني عشر، شرع في مشاورات مع منسقي المجموعات الإقليمية في الدورة السادسة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ، إلى جانب مشاورات بشأن انتخاب أعضاء الهيئات الأخرى في الاتفاقية وبروتوكول كيوتو. وستعقد مشاورات أخرى خلال الدورة، إذا لزم الأمر. والأطراف مدعوة إلى تذكُّر ما ورد في المقرر ٣٦/م أ-٧ والنظر بشكل فعال في تسمية نساء لشغل المناصب الانتخابية في أية هيئة منشأة بمقتضى الاتفاقية أو بروتوكول كيوتو الملحق بها. وسيبقى أعضاء مكتب الهيئة الفرعية للتنفيذ الحاليين في مناصبهم إلى حين انتخاب من سيخلفهم.
- ١٠- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى انتخاب رئيسها ومقررها في أقرب فرصة بعد إكمال المشاورات.

(د) انتخاب الأعضاء الذين سيحلون محل أعضاء المكتب

- ١١- معلومات أساسية: عملاً بالفقرة ٣ من المادة ١٥ من بروتوكول كيوتو، سيستعاض عن أي عضو من أعضاء مكتب الهيئة الفرعية للتنفيذ يمثل دولة طرفاً في الاتفاقية ولكنها في الوقت ذاته ليس طرفاً في البروتوكول، عندما تمارس الهيئة مهامها بخصوص المسائل المتعلقة بروتوكول كيوتو، بعضو آخر تنتخبه الأطراف في البروتوكول من بينها. وسيجرى المزيد من المشاورات مع منسقي المجموعات الإقليمية، إذا لزم الأمر.
- ١٢- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ، عند الاقتضاء، إلى انتخاب عضوين إضافيين ليحلا محل نائب الرئيس و/أو المقرر الممثل لدولة طرف في الاتفاقية ولكنها غير طرف في بروتوكول كيوتو.

٣- البلاغات الوطنية وبيانات جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف
المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(أ) تجميع وتوليف البلاغات الوطنية الرابعة

- ١٣- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف بموجب مقرره ٤/م أ-٨ من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (المرفق الأول، الأطراف) أن تقدم إلى الأمانة وفقاً للفقرتين ١ و ٢ من المادة ١٢ من الاتفاقية بلاغاً وطنياً رابعاً بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦. وحتى ١ آب/أغسطس ٢٠٠٧ كانت الأمانة قد تلقت ٣٩ بلاغاً من هذا القبيل. وطلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ٧/م أ-١١ أن تعد الأمانة تقرير تجميع وتوليف للبلاغات الوطنية الرابعة كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة.

١٤ - ويرد تقرير التجميع والتوليف الذي أُعد استجابة لهذا الطلب في الوثيقة FCCC/SBI/2007/INF.6 و Add.1 و Add.2. وهو يشمل ملخصاً تنفيذياً وإضافتين، تشمل الجزأين من التقرير: الجزء الأول يتضمن معلومات عن اتجاهات انبعاثات غازات الدفيئة وسياساتها وتدبيرها وإسقاطاتها، ويتضمن الجزء الثاني معلومات تتعلق بتنفيذ الالتزامات الأخرى بموجب الاتفاقية.

١٥ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في التقرير الذي أعدته الأمانة بغية إعداد مشروع مقرر يعتمده مؤتمر الأطراف الثالث عشر.

<i>FCCC/SBI/2007/INF.6</i>	تجميع وتوليف البلاغات الوطنية الرابعة. ملخص تنفيذي. مذكرة من إعداد الأمانة
<i>FCCC/SBI/2007/INF.6/Add.1</i>	تجميع وتوليف البلاغات الوطنية الرابعة. مذكرة من إعداد الأمانة. إضافة، السياسات والتدابير، اتجاهات السياسات والتدابير في الماضي والمستقبل للمستقبل لانبعاثات غازات الدفيئة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
<i>FCCC/SBI/2007/INF.6/Add.2</i>	تجميع وتوليف البلاغات الوطنية الرابعة. مذكرة من إعداد الأمانة. إضافة. الموارد المالية ونقل التكنولوجيا والضعف والتكيف والقضايا الأخرى المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية من قبل الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(ب) تقرير عن بيانات الجرد الوطنية لغازات الدفيئة، المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، عن الفترة ١٩٩٠-٢٠٠٥

١٦ - معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف بموجب مقرره ١٩/م أ-٨^(٥) من الأمانة أن تقدم المعلومات المتعلقة ببيانات جرد غازات الدفيئة، المقدمة من الأطراف المدرجة بالمرفق الأول للاتفاقية كي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ ومؤتمر الأطراف.

١٧ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة.

<i>FCCC/SBI/2007/30</i>	البيانات الوطنية عن جرد غازات الدفيئة للفترة ١٩٩٠-٢٠٠٥. مذكرة من إعداد الأمانة
-------------------------	--

(٥) انظر الوثيقة FCCC/CP/2002/8، الصفحة ٩٢ الفقرتان ٤٢ و ٤٣

(ج) تقرير عن حالة استعراض البلاغات الوطنية الرابعة

١٨- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف بموجب مقرره ٧/م أ-١١ من الأمانة أن تنظم استعراضاً مركزياً للبلاغات الوطنية الرابعة، المقدمة وفقاً للمقرر ١٩/م أ-٨ وأن تجري استعراضاً قظرياً متعمقاً للبلاغات الوطنية الرابعة في البلدان الأطراف التي تطلب ذلك. ويرد التقرير عن الحالة بشأن استعراض البلاغات الوطنية الرابعة، في الوثيقة FCCC/SBI/2007/INF.8.

١٩- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الإحاطة علماً بالتقرير عن الحالة والمعلومات التي يتضمنها.

FCCC/SBI/2007/INF.8 حالة تقديم واستعراض البلاغات الوطنية الرابعة. مذكرة من إعداد الأمانة

٤- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(أ) أعمال فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

٢٠- معلومات أساسية: قرر مؤتمر الأطراف بموجب مقرره ٣/م أ-٨ تمديد ولاية فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية حسب الاختصاصات المحددة في مرفق هذا القرار، وإعادة النظر في الولاية والاختصاصات المنقحة في دورته الثالثة عشرة.

٢١- ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها الرابعة والعشرين^(٦) الأطراف إلى أن تقدم للأمانة بحلول ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٧ آراءها بشأن ولاية واختصاصات فريق الخبراء الاستشاري. وطلبت من الأمانة أن تجمع هذه الآراء في وثيقة متنوعات لتنظر فيها الهيئة الفرعية في دورتها السابعة والعشرين.

٢٢- وسوف يقدم فريق الخبراء الاستشاري تقريراً إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ عن نتائج لقاءين يعقدان في القاهرة، مصرهما: حلقة العمل بشأن تبادل الخبرات والممارسات الجيدة بين الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، في مجال إعداد البلاغات الوطنية وبشأن القضايا الشاملة، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ أيلول/سبتمبر؛ واجتماعه التاسع في الفترة من ٢٤ إلى ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. كما سيقتراح فريق الخبراء الاستشاري في تقريره الذي يعده بالتعاون مع فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، توصيات بشأن كيفية إدماج المعلومات الواردة في برامج العمل الوطنية للتكيف، في البلاغات الوطنية الثانية وما يليها.

٢٣- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى أن توصي بمشروع مقرر لاعتماده من مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة بشأن الولاية والاختصاصات المنقحة لفريق الخبراء الاستشاري. كما ستدعى إلى النظر في توصيات فريق الخبراء الاستشاري والعمل بموجبها حسب الاقتضاء.

(٦) FCCC/SBI/2006/11، الفقرة ٢٨.

تقرير عن أنشطة فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مذكرة مقدمة من رئيس فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. إضافة. نتائج عملية حصر المنجزات للفترة من ٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٧	FCCC/SBI/2007/10/Add.1
تقرير فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية بشأن نتائج فحصه للبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مذكرة من رئيس فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية	FCCC/SBI/2007/20
إدماج المعلومات الواردة في برامج العمل الوطنية للتكيف في البلاغات الوطنية الثانية وما يليها. مذكرة من رئيس فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية	FCCC/SBI/2007/27
تقرير مرحلي عن عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/28
الآراء بشأن ولاية واختصاصات فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. معلومات من الأطراف	FCCC/SBI/2007/Misc.7

(ب) المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية^(٧)

٢٤ - معلومات أساسية: في الدورة الرابعة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ، طلبت أستراليا، باسم المجموعة المختلطة، والاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، والبوسنة والهرسك ورومانيا وصربيا والجبل الأسود وسويسرا، أن تنظر الهيئة الفرعية للتنفيذ، وفقاً للاشتراطات الواردة في الفقرة ٢ من المادة ١٠ من الاتفاقية، في المعلومات التي

(٧) لم يتم التوصل إلى توافق في الآراء في الدورة السادسة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ بشأن إدراج هذه المسألة في جدول الأعمال. ولذا فقد علقت المسألة. وبناء على اقتراح الرئيس قررت الهيئة الفرعية إدراج المسألة في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والعشرين.

ترسلها الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول في جميع بلاغاتها الوطنية، بما في ذلك بلاغاتها الثانية، وعند الاقتضاء، في بلاغاتها الوطنية اللاحقة.

٢٥ - الإجراء: تدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى توفير إرشادات، حسب الاقتضاء، بشأن كيفية مواصلة تطوير عملية النظر في المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، وفقاً للاشتراطات الواردة في الفقرة ٢ من المادة ١٠ من الاتفاقية.

(ج) تقديم الدعم المالي والتقني

٢٦ - معلومات أساسية: وفقاً للمقرر ١٠/م أ-٢، الفقرة ١ (ب) يطلب من مرفق البيئة العالمية أن يوفر للهيئة الفرعية للتنفيذ، في كل دورة من دوراتها تفاصيل الدعم المالي المقدم إلى الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. وقد دعت الهيئة الفرعية في دورتها الخامسة والعشرين^(٨) مرفق البيئة العالمية إلى مواصلة تقديم المعلومات عن أنشطته المتعلقة بإعداد البلاغات الوطنية التي تقدمها الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، بما في ذلك المعلومات عن تواريخ الموافقة على التمويل وصرف المخصصات كيما تنظر فيها اللجنة الفرعية في دورتها السابعة والعشرين. كذلك دعت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السادسة والعشرين^(٩) الأطراف إلى أن تقدم للأمانة بحلول ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، آراءها بشأن الخبرات الحالية مع مرفق البيئة العالمية ووكالات للتنفيذ فيما يتعلق بتقديم الدعم المالي لإعداد البلاغات الوطنية.

٢٧ - ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السادسة والعشرين^(١٠) مرفق البيئة العالمية إلى أن يقدم في تقريره إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة معلومات مفصلة وحالية عن وسائل ومصادر التمويل لإعداد البلاغات الوطنية الثانية وما يليها، ومعلومات عن أي تغييرات في إجراءات المرفق المتعلقة بتمويل البلاغات الوطنية وشرح تلك التغييرات، كي تنظر فيه اللجنة الفرعية للتنفيذ في دورتها السابعة والعشرين.

٢٨ - كذلك دعت اللجنة الفرعية للتنفيذ في دورتها السادسة والعشرين^(١١) مرفق البيئة العالمية إلى أن يدرج في تقريره إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة معلومات مفصلة عن الخطوات المحددة التي اتخذها استجابة لأي طلبات من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية للحصول على مساعدة في صياغة وتطوير المشاريع المقترحة المحددة في بلاغاتها الوطنية (المقرر ٥/م أ-١١، الفقرة ٢)، وفقاً للفقرة ٤ من المادة ١٢ من الاتفاقية.

(٨) FCCC/SBI/2006/28، الفقرة ٣١.

(٩) FCCC/SBI/2007/15، الفقرة ٣٨.

(١٠) FCCC/SBI/2007/15، الفقرة ٣٥.

(١١) FCCC/SBI/2007/15، الفقرة ٣٧.

٢٩- الإجراء: ستُدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى أن تنظر في المعلومات المقدمة من مرفق البيئة العالمية^(١٢) استجابة لدعوة الهيئة المشار إليها في الفقرتين ٢٧ و ٢٨ وكذلك آراء الأطراف عن خيائها الراهنة في المرفق ووكالاته المنفذة وتقديم الإرشادات في هذا الشأن.

المعلومات عن الدعم المالي المقدم من مرفق البيئة العالمية لإعداد البيانات الوطنية الأولية وما بعدها من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/INF.9
آراء الأطراف عن خيائها الحالية مع مرفق البيئة العالمية ووكالاته للتنفيذ فيما يتعلق بتقديم الدعم المالي لإعداد البيانات الوطنية. الوثائق المقدمة من الأطراف	FCCC/SBI/2007/Misc.13

٥- الآلية المالية للاتفاقية

(أ) الاستعراض الرابع للآلية المالية

٣٠- معلومات أساسية: قرر مؤتمر الأطراف بموجب مقرره ٣/م-٤، وفقاً للفقرة ٤ من المادة ١١ من الاتفاقية أن يستعرض الآلية المالية كل أربع سنوات. وطلب المؤتمر بمقرره ٢/م-١٢ من الهيئة الفرعية للتنفيذ الشروع في الاستعراض الرابع للآلية المالية في دورتها السابعة والعشرين وفقاً للمعايير الواردة في المبادئ التوجيهية المرفقة بالمقرر ٣/م-٤ أو كما قد تعدل لاحقاً، واتخاذ التدابير الملائمة وتقديم تقرير عن النتائج إلى مؤتمر الأطراف في موعد لا يتجاوز دورته السادسة عشرة.

٣١- وطلب مؤتمر الأطراف في مقرره ٢/م-١٢ من الأمانة أن تقوم، من أجل الشروع في عملية الاستعراض الرابعة في عام ٢٠٠٧، بإعداد ما يلي لعرضه على الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السابعة والعشرين من أجل اتخاذ الإجراءات المناسبة:

(أ) ورقة تقنية تستعرض خبرة الصناديق الدولية والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف وغيرها من مصادر التمويل ذي الصلة من أجل تلبية الاحتياجات الاستثمارية والمالية للبلدان النامية في الحاضر والمستقبل لأغراض الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية؛

(ب) تقرير يُعد بالتعاون مع أمانة مرفق البيئة العالمية بشأن تقدير التمويل اللازم لمساعدة البلدان النامية، وفقاً للإرشادات المقدمة من مؤتمر الأطراف، في الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية خلال الدورة التالية

لتحديد موارد مرفق البيئة العالمية، مع مراعاة الفقرة ١ (أ) - (د) من مرفق^(١٣) مذكرة التفاهم المعقودة بين مؤتمر الأطراف ومجلس مرفق البيئة العالمية (واردة في المقرر ١٢/م أ-٣).

٣٢ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في الوثائق المدرجة أدناه بقصد التوصية بمشروع مقرر يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة.

<i>تقدير للتمويل اللازم لمساعدة البلدان النامية في الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية فيما يتعلق بتحديد موارد مرفق البيئة العالمية. مذكرة من إعداد الأمانة</i>	<i>FCCC/SBI/2007/21</i>
<i>استعراض خبيرة الصناديق الدولية والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف وغيرها من مصادر التمويل ذات الصلة بالاحتياجات الاستثمارية والمالية للبلدان النامية في الحاضر والمستقبل. ورقة تقنية</i>	<i>FCCC/SBI/2007/4</i>

(ب) تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية

٣٣ - معلومات أساسية: تنص مذكرة التفاهم بين مؤتمر الأطراف ومجلس مرفق البيئة العالمية، المرفقة بالمقرر ١٢/م أ-٢ فيما تنص على أن يتيح المرفق لمؤتمر الأطراف التقارير السنوية وغيرها من الوثائق الرسمية العامة عن تنفيذ توجيهات مؤتمر الأطراف إلى مرفق البيئة العالمية.

٣٤ - وطلب مؤتمر الأطراف في مقرره ٣/م أ-١٢ من مرفق البيئة العالمية أن يدرج في تقريره العادي إلى مؤتمر الأطراف معلومات عن الخطوات المحددة التي اتخذها لتنفيذ المبادئ التوجيهية الواردة في الفقرتين ١ و ٢ من المقرر نفسه.

٣٥ - كذلك دعا مؤتمر الأطراف في مقرره ٣/م أ-١٢ الأطراف إلى أن تقدم للأمانة بحلول ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٧ آراءها وتوصياتها بشأن التمويل المتاح للمرفق المجال المحوري، تغير المناخ، كمي تجمعها الأمانة لينظر فيها مؤتمر الأطراف ويتخذ الإجراء المناسب في دورته الثالثة عشرة، وتُحول عن طريق الأمانة إلى مجلس مرفق البيئة العالمية. ومراعاة بلاغات الأطراف وتقرير مرفق البيئة العالمية، يتوقع أن يعد مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة إرشادات لمرفق البيئة العالمية عن عدة قضايا، قد تشمل البلاغات الوطنية المقدمة من أطراف غير مدرجة في المرفق الأول (البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت للهيئة الفرعية للتنفيذ للدورة ٢٧)، وتنفيذ الفقرة ٨ والفقرة ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية (البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت للهيئة الفرعية للتنفيذ للدورة ٢٧)، وبناء القدرات بموجب الاتفاقية (البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت للهيئة الفرعية للتنفيذ للدورة ٢٧)، والمادة ٦ من الاتفاقية (البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت للهيئة الفرعية للتنفيذ للدورة ٢٧)، وتطوير ونقل التكنولوجيات (البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السابعة والعشرين).

٣٦ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى أن تنظر في تقرير مرفق البيئة العالمية وآراء الأطراف بشأن التمويل المتاح في المرفق للمجال المحوري لتغير المناخ، بغية التوصية بمشروع مقرر عن التوجيهات للمرفق كي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة.

تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SP/2007/3
آراء وتوصيات بشأن التمويل المتاح في مرفق البيئة العالمية للمجال المحوري، تغير المناخ. البلاغات من الأطراف	FCCC/SBI/2007/Misc.11

٦ - المادة ٦ من الاتفاقية

٣٧ - معلومات أساسية: سلمت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السادسة والعشرين^(١٤) بأن برنامج عمل نيودلهي بشأن المادة ٦ من الاتفاقية ينبغي أن يمدد ويكيف للتصدي للثغرات والاحتياجات التي تحددها الأطراف في مجال استعراض برنامج العمل. وقد دعت الأطراف إلى تقديم آرائها بشأن ما يمكن أن تكون عليه عناصر تمديد برنامج العمل.

٣٨ - كذلك دعت اللجنة الفرعية للتنفيذ في دورتها السادسة والعشرين^(١٥)، الأمانة إلى إجراء استقصاء مستخدم مركز تبادل المعلومات بشبكة المعلومات النموذجية (CC:iNet)، وإعداد تقرير تقييمي كي تنظر فيه الهيئة الفرعية في دورتها السابعة والعشرين.

٣٩ - واستضافت حكومة سانت لوسيا حلقة العمل الأخيرة من سلسلة حلقات العمل الإقليمية ذات الولاية للتصدي للاحتياجات الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية، في الفترة من ٣ إلى ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٧. ولدى إعداد تقرير عن استعراض تنفيذ برنامج عمل نيودلهي، طلب إلى الأمانة إدراج مدخلات من أحد تقارير حلقة العمل هذه^(١٦).

٤٠ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في الوثائق المدرجة أدناه بقصد التوصية بمشروع مقرر يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة بشأن إطار جديد أو معزز لتنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية. وستدعى الهيئة الفرعية كذلك إلى الموافقة على منهجية مناسبة لزيادة تطوير الشبكة CC:iNet.

(١٤) FCCC/SBI/2007/15، الفقرة ٦١.

(١٥) FCCC/SBI/2007/15، الفقرة ٦٤.

(١٦) FCCC/SBI/2007/15 و Corr.1، الفقرة ٦٢(أ).

تقرير عن حلقة العمل الخاصة بالدول الجزرية الصغيرة النامية بشأن المادة ٦ من الاتفاقية. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/17
استعراض تنفيذ برنامج عمل نيودلهي بشأن المادة ٦ من الاتفاقية. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/22
المسائل المتعلقة بمركز تبادل شبكة المعلومات CC:iNet: تقييم وتوليف آراء الأطراف والخطوة التالية. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/26
العناصر المحتملة لبرنامج عمل يخلف برنامج عمل نيودلهي بشأن المادة ٦ من الاتفاقية. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/29
آراء بشأن عناصر برنامج عمل يخلف برنامج عمل نيودلهي بشأن المادة ٦ من الاتفاقية. بلاغات الأطراف	FCCC/SBI/2007/Misc.10
آراء بشأن المسائل المتعلقة بعمل مركز التبادل بشبكة المعلومات CC:iNet. معلومات من الأطراف	FCCC/SBI/2007/Misc.20

٧- تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية

(أ) التقدم المحرز في تنفيذ المقرر ١/م أ-١٠

٤١- معلومات أساسية: منح مؤتمر الأطراف بموجب مقرره ١/م أ-١٠ ولاية لثلاث حلقات عمل إقليمية واجتماع خبراء بشأن الدول الجزرية الصغيرة النامية بغية تيسير تبادل المعلومات والتقييمات المتكاملة للمساعدة في تحديد احتياجات التكيف المحددة والشواغل إزاءها. وقد استهلت الهيئة الفرعية للتنفيذ النظر في نتائج هذه الأنشطة في دورتها السادسة والعشرين على أساس التقرير التوليقي (FCCC/SBI/2007/14)، ويرد ملخص هذا النظر الأولي في تقرير الهيئة (الفقرة ٧٠ من FCCC/SBI/2007/15). وعملاً بالفقرة ١٤ من المقرر ١/م أ-١٠ يطلب من الهيئة أيضاً أن تنظر في المعلومات المتاحة من تقارير تجميع وتوليف البلاغات الوطنية من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، وغير المدرجة فيه، والتقارير الأخرى ذات الصلة المتعلقة بالآثار السلبية لتغير المناخ. وقد أعدت الأمانة وثيقة (FCCC/SBI/2007/24) لتيسير هذا النظر.

٤٢- كذلك كلف مؤتمر الأطراف بموجب مقرره ١/م أ-١٠ اجتماعي خبراء يعقدان قبل الدورة، بالتمهيد وإدارة المخاطر المالية والتنوع الاقتصادي، في سياق آثار تنفيذ تدابير الاستجابة. وواصلت الهيئة النظر في نتائج اجتماعات الخبراء هذه، في دورتها السادسة والعشرين على أساس التقارير عن هذين الاجتماعين (FCCC/SBI/2006/13 و FCCC/SBI/2006/18)، ويرد ملخص هذا النظر في تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ (الفقرة ٧٠ من FCCC/SBI/2007/15). وعملاً بالمقرر ١/م أ-١٠، الفقرة ٢٠، طلب إلى الهيئة كذلك أن تنظر في المعلومات المتاحة من تقارير التجميع والتوليف

للبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة وغير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، فيما يتعلق بأثر تدابير الاستجابة وتنفيذ المقرر ٥/م أ-٧. وأعدت الأمانة وثيقة (FCCC/SBI/2007/23) لتيسير هذه المهمة.

٤٣ - الإجراءات: استدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى مواصلة نظرها في نتائج حلقات العمل الإقليمية واجتماع الخبراء بشأن التكيف، بقصد التوصية بالإجراءات الأخرى التي قد يطلبها مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة. كذلك استدعى الهيئة الفرعية إلى مواصلة نظرها في نتائج اجتماعات الخبراء بشأن تدابير الاستجابة، بقصد التوصية بأي إجراءات أخرى قد يطلبها مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة. ثم إنه عملاً بالفقرتين ١٤ و ٢٠ من المقرر ١/م أ-١٠ ستنظر الهيئة أيضاً في التوليف المعد للمعلومات المتعلقة بالآثار السلبية لتغير المناخ وآثار تدابير الاستجابة.

تقرير عن حلقة العمل الإقليمية الأفريقية بشأن التكيف. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/1
تقرير عن اجتماع الخبراء بشأن تكيف الدول الجزرية الصغيرة النامية. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/11
تقرير عن حلقة العمل الإقليمية الآسيوية بشأن التكيف. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/13
توليف نتائج حلقات العمل الإقليمية واجتماع الخبراء بشأن التكيف بموجب المقرر ١/م أ-١٠. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/14
توليف المعلومات المتاحة المتعلقة بآثار تدابير الاستجابة، بموجب الفقرة ٢٠ من المقرر ١/م أ-١٠. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/23
توليف المعلومات المتاحة المتعلقة بالآثار السلبية لتغير المناخ، بموجب الفقرة ١٤ من المقرر ١/م أ-١٠. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/24
تقرير عن اجتماع الخبراء بشأن تدابير الاستجابة. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2006/13
تقرير عن اجتماع الخبراء بشأن التنوع الاقتصادي. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2006/18
تقرير عن حلقة العمل الإقليمية لأمريكا اللاتينية بشأن التكيف. مذكرة من إعداد الأمانة.	FCCC/SBI/2006/19

(ب) المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً

٤٤ - معلومات أساسية: قرر مؤتمر الأطراف بموجب مقرره م/٤-أ-١١ تمديد ولاية فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً بالاختصاصات المعتمدة في المقرر م/٢٩-أ-٧، واستعراض التقدم المحرز، والحاجة إلى استمرار وصلاحيات الفريق، واعتماد مقرر بشأن هذا في دورته الثالثة عشرة. وسيقدم فريق الخبراء تقريره إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ عما يلي: برنامج عمله للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧؛ واجتماعه لحصر التقدم الذي تحرز به الأطراف في إعداد وتنفيذ برامج العمل الوطني للتكيف، المعقود في بانكوك، تايلند في الفترة من ٣ إلى ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧؛ ونتائج اجتماعه الثاني عشر المعقود كذلك في بانكوك في الفترة من ٦ إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.

٤٥ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في المعلومات الواردة في الوثائق المسروودة أدناه، واستعراض التقدم المحرز والحاجة إلى استمرار صلاحيات فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، والتوصية بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة كي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة.

تقرير عن الاجتماع الثاني عشر لفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/31
تقرير عن اجتماع فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً لحصر التقدم الذي تحرز به الأطراف في إعداد وتنفيذ برامج العمل الوطنية للتكيف. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/32

٨- ذبناء القدرات بموجب الاتفاقية

(أ) بناء القدرات للبلدان النامية

٤٦ - معلومات أساسية: دعا مؤتمر الأطراف في مقرره م/٤-أ-١٢ الأطراف إلى تقديم معلومات عن الأنشطة التي اضطلعت بها عملاً بالمقررين م/٢-أ-٧ وم/٢-أ-١٠ المتعلقين بإطار بناء القدرات، ومن ذلك مثلاً الاحتياجات والثغرات والخبرات والدروس المستفادة. وبموجب المقرر نفسه طلب مؤتمر الأطراف من الأمانة تقديم تقرير تولييفي وفقاً لأحكام الفقرة ٩ من المقرر م/٢-أ-٧ مستندة في ذلك إلى المعلومات الواردة من الأطراف والمعلومات الواردة في برامج العمل الوطنية للتكيف وتقديرات الاحتياجات التكنولوجية والتقييم الذاتي للقدرات الوطنية. وعلاوة على هذا طلب إلى مرفق البيئة العالمية تقديم تقرير عما أحرزه من تقدم في دعم تنفيذ الإطار ضمن تقاريره المرفوعة إلى مؤتمر الأطراف.

٤٧ - وطلب مؤتمر الأطراف بمقرره م/٤-أ-١٢ من الأمانة تنظيم حلقة عمل للخبراء قبل الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف، وبالتعاون مع مرفق البيئة العالمية ورهنًا بوجود الموارد، بشأن رصد وتقييم بناء القدرات، وتقديم تقرير عن نتائج حلقة العمل إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ كي تنظر فيه في دورتها السابعة والعشرين.

٤٨ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في التقارير الصادرة عن الأمانة ومرفق البيئة العالمية بشأن بناء القدرات ونتائج حلقة عمل الخبراء.

تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/CP/2007/3
تقرير توليفي عن تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/25
تقرير عن حلقة عمل الخبراء بشأن رصد وتقييم بناء القدرات في البلدان النامية. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/33
معلومات عن أنشطة تنفيذ إطار بناء القدرات بموجب المقرر ٢/أ-٧. المعلومات من الأطراف والمنظمات ذات الصلة	FCCC/SBI/2007/Misc.8

(ب) بناء القدرات للبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية

٤٩ - معلومات أساسية: قرر مؤتمر الأطراف بموجب مقرره ٣/أ-١٠ استعراض حالة تنفيذ المقرر ٣/أ-٧ في الدورة السابعة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ وهو المقرر المتعلق بإطار بناء القدرات، بالاستفادة من المعلومات المقدمة من الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والأطراف المدرجة في المرفق الثاني للاتفاقية في بلاغاتها الوطنية وغيرها من الوثائق ذات الصلة والمعلومات التي سيقدمها مرفق البيئة العالمية ووكالاته المنفذة والوكالات الثنائية والمتعددة الأطراف وغيرها من الوكالات الدولية.

٥٠ - وطلب مؤتمر الأطراف في المقرر نفسه، من الأمانة أن تعد وثيقة تجميع وتوليف للمعلومات المقدمة من الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والأطراف المدرجة في المرفق الثاني للاتفاقية، لاستخدامها في الاستعراض المذكور أعلاه وإتاحة هذه الوثيقة كي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السابعة والعشرين.

٥١ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في التقرير المقدم من الأمانة والمعلومات الواردة من مرفق البيئة العالمية ووكالاته المنفذة والمنظمات الأخرى ذات الصلة، وتقديم المزيد من الإرشادات حسب الاقتضاء بشأن بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/CP/2007/3
تقرير توليفي عن تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/18

FCCC/SBI/2007/Misc.9

المعلومات المتعلقة بالاستعراض الشامل لتنفيذ إطار بناء القدرات في
البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. المعلومات الواردة من
الأطراف والمنظمات ذات الصلة

٩- إبلاغ واستعراض المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية والتي هي أيضاً أطراف في بروتوكول كيوتو

(أ) تجميع وتوليف المعلومات التكميلية المشمولة في البلاغات الوطنية الرابعة المقدمة وفقاً للفقرة ٢
من المادة ٧ من بروتوكول كيوتو

٥٢- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، بموجب
مقرره ١٥/م أ-١ من كل طرف مدرج في المرفق الأول وهو أيضاً طرف في بروتوكول كيوتو أن يدرج
المعلومات التكميلية الضرورية المطلوبة بمقتضى المبادئ التوجيهية في المادة ٧ من البروتوكول لإثبات امتثاله
للاتزامات الواردة في البروتوكول، ضمن بلاغاته الوطنية المقدمة بموجب المادة ١٢ من الاتفاقية، ومعها الأطر
الزمنية للالتزامات المقررة في بروتوكول كيوتو، والمقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف وعنه بوصفه
اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.

٥٣- وطلب مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، بمقرره ٢٢/م أ-١ من
الأمانة أن تعد تقريراً عن تجميع وتوليف البلاغات الوطنية لجميع الأطراف المدرجة في المرفق الأول والتي هي
أطراف أيضاً في بروتوكول كيوتو، وفقاً لمقررات مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول
كيوتو. كما طلب من الأمانة بموجب مقرره ٢٦/م أ-١ أن تعد تجميع وتوليف المعلومات التكميلية الواردة في
البلاغات الوطنية الرابعة المقدمة وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٧ من بروتوكول كيوتو من الأطراف المدرجة في المرفق
الأول التي هي أطراف أيضاً في بروتوكول كيوتو، كي ينظر فيها في دورته الثالثة.

٥٤- ويرد تقرير التجميع والتوليف المعد استجابة لهذا الطلب في الوثيقة FCCC/SBI/2007/INF.7.

٥٥- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى أن تنظر في التقرير الذي أعدته الأمانة بقصد إعداد مشروع
مقرر يعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، في دورته الثالثة.

FCCC/SBI/2007/INF.7

تجميع وتوليف البيانات التكميلية الواردة في البلاغات الوطنية
الرابعة المقدمة وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٧ من بروتوكول كيوتو.
مذكرة من إعداد الأمانة

(ب) استعراض التقارير الأولية والمعلومات التكميلية الواردة في البلاغات الوطنية الرابعة وفقاً للفقرة
٢ من المادة ٧ من بروتوكول كيوتو

٥٦- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، من الأطراف المدرجة في المرفق الأول والتي هي أطراف أيضاً في بروتوكول كيوتو أن تقدم إلى الأمانة، قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ أو بعد عام من بدء سريان بروتوكول كيوتو بالنسبة للطرف، أيهما أبعد، التقرير الخاص بتيسير حساب المقدار المخصص لها حسب الفقرتين ٧ و ٨ من المادة ٣، عن فترة الالتزام، وأن تثبت قدرتها على تبرير انبعاثاتها والمقدار المخصص لها. وفي ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ كانت جميع هذه الأطراف قد قدمت تقاريرها، التي تسمى أيضاً التقارير الأولية.

٥٧- وقرر مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، بموجب مقرره ٢٢/م/أ-١ أن يبدأ الاستعراض السابق لفترة الالتزام الأولي. بمجرد تلقي التقرير الأولي. بموجب بروتوكول كيوتو، وأن يكتمل هذا الاستعراض بما في ذلك إجراء التعديلات بموجب الفقرة ٢ من المادة ٥ بين فرقة خبراء الاستعراض، والطرف، في غضون ١٢ شهراً من بدء الاستعراض، وأن يحال تقرير عن الموضوع على وجه السرعة إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو وإلى لجنة الامتثال.

٥٨- وطلب مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، بموجب مقرره ٢٦/م/أ-١ من الأمانة أن تنظم وفقاً للمبادئ التوجيهية المقابلة، الاستعراضات الأولية، بموجب المادة ٨ من بروتوكول كيوتو، بالتزامن مع استعراض قوائم جرد غازات الدفيئة المقدم في عام ٢٠٠٦، وفي الوقت نفسه ممارسة قدر من المرونة لدى تطبيق المواعيد المتفق عليها، شريطة أن يكتمل كل استعراض أولي في موعد لا يتجاوز عاماً واحداً من تاريخ تقديم التقرير الأولي.

٥٩- وفي ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ كان قد أجري ٣٢ استعراضاً أولياً، وخطط لإجراء أربعة استعراضات أخرى لتشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. وتتضمن الوثيقة FCCC/SBI/2007/INF.10 مزيداً من المعلومات عن حالة الاستعراضات الأولية، ونشر التقارير، وإحالتها إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو وإلى لجنة الامتثال.

٦٠- الإجراء: ستدعى اللجنة الفرعية للتنفيذ إلى الإحاطة علماً بالوثيقة FCCC/SBI/2007/INF.10 وبالمعلومات التي تتضمنها، بقصد تقديم الإرشادات إلى الأطراف وإلى الأمانة عند الاقتضاء.

حالة تقديم واستعراض التقارير الأولية المقدمة وفقاً للمقرر ١٣/م
أ-١. مذكرة من إعداد الأمانة

FCCC/SBI/2007/INF.10

١٠ - صندوق التكيف

٦١ - معلومات أساسية: أنشئ صندوق التكيف بموجب المقرر ١٠/م أ-٧. واعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، بموجب مقرره ٢٨/م أ-١ توجيهات أولية لتشغيل صندوق التكيف. وبموجب مقرره ٥/م أ-٢ بت أيضاً في الأحكام المتعلقة بالمبادئ والطرقات وبعض العناصر الأساسية للإدارة الرشيدة للصندوق.

٦٢ - نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها السادسة والعشرين^(١٧) في الآراء الواردة من الأطراف بشأن معايير الأهلية ومجالات الأولوية وتحويل حصة العائدات إلى أموال نقدية لصندوق التكيف، واتفقت على نص تفاوضي لمشروع مقرر^(١٨)، يستكمل بعناصر منها عناصر للترتيبات المؤسسية.

٦٣ - وأحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً، في دورتها السادسة والعشرين^(١٩) بورقة من إعداد الرؤساء المشاركين في مجموعة الاتصال المعقودة بشأن صندوق التكيف، متضمنة بعض نقاط^(٢٠) للمناقشة بشأن الترتيبات المؤسسية لمواصلة النظر فيها في الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السابعة والعشرين.

٦٤ - وفي الدورة نفسها^(٢١)، وافقت الهيئة على أن تنظم، وفقاً للمقرر ٥/م أ-٢ وبمساعدة الأمانة، ورهناً بتوافر الموارد، مشاورات بين الأطراف لكي تتناقش، فيما تناقشه، آراء ومقترحات للترتيبات المؤسسية، قبل الدورة السابعة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ. وستجري تلك المشاورات من ٢٩ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ في بالي، إندونيسيا.

٦٥ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى مواصلة مداولاتها لهذه المسألة، على أساس النص التفاوضي المعد في الدورة ٢٦ للهيئة الفرعية، ومع مراعاة الورقة التي أعدها الرؤساء المشاركون لمجموعة الاتصال التي اجتمعت بشأن صندوق التكيف والمتضمنة بعض النقاط للمناقشة بقصد التوصية بمشروع مقرر يعتمده مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، في دورته الثالثة.

(١٧) FCCC/SBI/2007/15، الفقرة ٥٢.

(١٨) FCCC/SBI/2007/15، المرفق الأول.

(١٩) FCCC/SBI/2007/15، الفقرة ٥٣.

(٢٠) FCCC/SBI/2007/15، المرفق الثاني.

(٢١) FCCC/SBI/2007/15، الفقرة ٥٤.

١١- بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو

(أ) بناء القدرات للبلدان النامية

٦٦- معلومات أساسية: دعا مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، في مقره ٦/م أ-٢ الأطراف إلى تقديم معلومات عن الأنشطة التي قامت بها عملاً بالمقرر ٢٩/م أ-١ في سياق أنشطة بناء القدرات بموجب آلية التنمية النظيفة في الإطار العريض لبناء القدرات بموجب المقرر ٢/م أ-٧. وبموجب المقرر نفسه دعت الوكالات المهتمة المتعددة الأطراف والثنائية والقطاع الخاص إلى تقديم تقارير عن دعمها لتنفيذ أنشطة بناء القدرات المضطلع بها وفقاً للمقرر ٢٩/م أ-١، طبقاً للأولويات الوطنية ومعارف السلطات الوطنية المعنية.

٦٧- وطلب مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، بموجب مقرره ٦/م أ-٢ أن تعد الأمانة تقريراً تولى على أساس هذه المعلومات والمعلومات عن أنشطة المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة المتعلقة بالتوزيع الإقليمي لأنشطة مشاريع الآلية وما يتصل بذلك من بناء للقدرات.

٦٨- الإجراء: استدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في التقرير التوليقي الصادر عن الأمانة.

التقرير التوليقي عن تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية. مذكرة
من إعداد الأمانة

FCCC/SBI/2007/25

معلومات عن أنشطة تنفيذ إطار بناء القدرات بموجب المقرر ٢/م أ-٧.
معلومات من الأطراف والمنظمات المعنية

FCCC/SBI/2007/MISC.8

(ب) بناء القدرات للبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية

٦٩- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، بموجب مقرره ٣٠/م أ-١ من الأمانة أن تقدم تقريراً إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو بشأن الاستعراض المرفق بالمقرر ٣/م أ-٧ والذي ستنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السابعة والعشرين وفقاً للمقرر ٣/م أ-١٠.

٧٠- ودعا مؤتمر الأطراف في مقرره ٣/م أ-١٠ مرفق البيئة العالمية ووكالاتها المنفذة والمنظمات الثنائية والمتعددة الأطراف والدولية الأخرى إلى أن توفر المعلومات لاستعراض حالة تنفيذ المقرر ٣/م أ-٧.

٧١- الإجراء: استدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في التقرير التوليقي الصادر عن الأمانة وتقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والمدخلات من المنظمات الأخرى المعنية، وتقديم مزيد من الإرشادات بشأن بناء قدرات الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، حسب الاقتضاء.

تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/CP/2007/3
تقرير توليفي عن تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/18
معلومات متعلقة بالاستعراض الشامل لتنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. معلومات من الأطراف ومن المنظمات ذات الصلة	FCCC/SBI/2007/MISC.9

١٢- المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو

٧٢- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، من الأمانة بموجب مقرره ٣١/م أ-١ أن تنظم، قبل الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، حلقة عمل بشأن منهجيات الإبلاغ عن سبل التقليل إلى أدنى حد من الآثار الاجتماعية والبيئية والاقتصادية الضارة بالبلدان الأطراف النامية والمترتبة على تنفيذ الأطراف المدرجة في المرفق الأول للسياسات والتدابير الرامية إلى الوفاء بالتزاماتها بالحد من الانبعاثات وخفضها كميًا. بموجب الفقرة ١ من المادة ١٣ من بروتوكول كيوتو. وقد عقدت حلقة العمل هذه في أبوظبي بالإمارات العربية المتحدة من ٤ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦.

٧٣- الإجراء: نظراً إلى أن اللجنة الفرعية للتنفيذ لم تتمكن في دورتها السادسة والعشرين^(٢٢) من النظر في نتائج حلقة العمل المشار إليها في الفقرة ٧٢ أعلاه، فسوف تدعى إلى الشروع في نظر هذه المسألة بغية تقديم توصيات إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الثالثة.

١٣- تقرر مدير سجل المعاملات الدولية بموجب بروتوكول كيوتو

٧٤- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في مقرره ١٦/م أ-١٠ من مدير سجل المعاملات الدولية أن يقدم تقريراً سنوياً إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو بشأن الترتيبات التنظيمية والأنشطة، والاحتياجات للموارد، وأن يقدم أي توصيات ضرورية لتحسين تشغيل نظم السجلات.

٧٥- وطلب مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، بموجب مقرره ١٢/م أ-١ من الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر في دورتها المقبلة في التقارير السنوية لمدير سجل المعاملات الدولية بقصد الطلب إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو أن تقدم توجيهات متى لزم الأمر، فيما يتصل بتشغيل نظم السجلات. وطلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السادسة والعشرين^(٢٣) من الأمانة التأكد

(٢٢) FCCC/SBI/2007/15، الفقرة ٨٥.

(٢٣) FCCC/SBI/2007/15، الفقرة ١١٧.

من أن الموارد تستخدم بكفاءة وأن الاحتياجات في الماضي والمستقبل تبلغ بطريقة شفافة في التقارير السنوية لمدير سجل المعاملات الدولية.

٧٦- **الإجراء:** ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في تقرير مدير سجل المعاملات الدولية لعام ٢٠٠٧ وإعداد استنتاجات أو مشروع مقرر للاعتماد من مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، في دورته الثالثة.

التقرير السنوي لمدير سجل المعاملات الدولية بموجب بروتوكول كيوتو. FCCC/KP/CMP/2007/5
مذكرة من إعداد الأمانة

١٤- تعديل بروتوكول كيوتو فيما يتعلق بالإجراءات والآليات المتصلة بالامتثال

٧٧- **معلومات أساسية:** وافقت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السادسة والعشرين على النظر في هذا البند في دورتها السابعة والعشرين^(٢٤)، بغية الفراغ من نظرها في تلك الدورة. ويستند البند إلى اقتراح من المملكة العربية السعودية وارد في الوثيقة FCCC/KP/CMP/2005/2، وإلى المقرر ٢٧/م أ-١، الذي قرر فيه مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو بدء النظر في المسألة بقصد اتخاذ مقرر في دورته الثالثة.

٧٨- **الإجراء:** ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في هذه المسألة.

١٥- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

(أ) أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

٧٩- **معلومات أساسية:** أعد تقرير أداء عن الإيرادات والمصروفات في الأرباع الثلاثة الأولى من فترة السنتين، بغية إعلام الأطراف بالإيرادات المحصلة والمصروفات المتكبدة والنتائج المحققة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧. وترد في الوثيقة FCCC/SBI/2007/INF.11 معلومات عن الحالة الأخيرة لإسهامات الأطراف، حتى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ في الميزانية الرئيسية والصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية.

٨٠- **الإجراء:** ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الأمانة بالمعلومات المقدمة، وخاصة النتائج المحققة والإسهامات السخية، والحاجة إلى أن تسدد الأطراف اشتراكاتها، والبت في الإجراءات التي قد يتعين إدراجها في مشاريع المقررات بشأن المسائل الإدارية والمالية التي يوصى باعتمادها من مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة، ومن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، في هذه الدورة.

FCCC/SBI/2007/19

أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ حتى ٣٠ حزيران/يونيه
٢٠٠٧. مذكرة من إعداد الأمانة

FCCC/SBI/2007/INF.11

حالة الاشتراكات في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. مذكرة من إعداد
الأمانة

(ب) مواصلة استعراض مهام وعمليات الأمانة

٨١- معلومات أساسية: قررت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الحادية والعشرين^(٢٥) استعراض مهام وعمليات الأمانة في إطار هذا البند سنوياً.

٨٢- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى أن تحيط علماً ببعض النقاط ذات الصلة التي تشملها الوثيقة FCCC/SBI/2007/19 بشأن أداء ميزانية الأمانة، بما في ذلك أداء البرامج وسائر المسائل الإدارية المعدة في إطار البند الفرعي ١٥ (أ) وتقديم الإرشادات وفقاً لذلك.

FCCC/SBI/2007/19

أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ حتى ٣٠ حزيران/يونيه
٢٠٠٧. مذكرة من إعداد الأمانة

(ج) امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو

٨٣- معلومات أساسية: قررت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السادسة والعشرين^(٢٦) مواصلة مناقشتها لهذه المسألة في دورتها السابعة والعشرين، مع مراعاة التقرير المقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، من الأمين التنفيذي بشأن الإجراءات المتخذة لتنفيذ المقرر ٩/م أ-٢، والتقارير المقدمة إلى هذا المؤتمر من الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو، والوثائق السابقة المعدة من أجل هذه المسألة والورقات الفنية التي تعدها الأمانة، وسائر الوثائق ذات الصلة، بما في ذلك المقترحات المقدمة من الأطراف في هذا الشأن.

٨٤- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى مواصلة النظر في هذه المسألة على أساس الوثائق المبينة في الفقرة ٨٣ أعلاه، بقصد التوصية بمشروع مقرر يعتمده مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، في دورته الثالثة.

(٢٥) FCCC/SBI/2004/19، الفقرة ١٠٥.

(٢٦) FCCC/SBI/2007/15، Corr.1 الفقرة ١٦٨.

الامتيازات والحصانات للأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو: تنفيذ المقرر 9/م أ-2. مذكرة من إعداد الأمانة	<i>FCCC/KP/CMP/2007/2</i>
التقرير السنوي للمجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة، المقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو. مذكرة من إعداد الأمانة	<i>FCCC/KP/CMP/2007/3</i>
التقرير السنوي للجنة المشتركة للإشراف على التنفيذ، المقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو. مذكرة من إعداد الأمانة	<i>FCCC/KP/CMP/2007/4</i>
التقرير السنوي للجنة الامتثال، المقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو. مذكرة من إعداد الأمانة	<i>FCCC/KP/CMP/2007/6</i>
الآراء بشأن امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو. معلومات من الأطراف	<i>FCCC/SBI/2007/MISC.4</i> <i>Add.1-3</i>
مشاورات الأمانة مع الأمين العام للأمم المتحدة بشأن الامتيازات والحصانات للأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو. مذكرة من إعداد الأمانة	<i>FCCC/SBI/2006/20</i>
امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو. مذكرة من إعداد الأمانة	<i>FCCC/SBI/2006/21</i>
امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة من قبل هذه المنظمات: استعراض النظام القانوني وممارسات المؤسسات في منظومة الأمم المتحدة. ورقة تقنية	<i>FCCC/TP/2007/2</i>
استعراض خيارات التأمين المتاحة للأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو. ورقة تقنية	<i>FCCC/TP/2007/5</i>

١٦ - مسائل أخرى

٨٥ - أي مسائل أخرى تطرح أثناء الدورة تناقش في إطار هذا البند.

١٧- التقرير عن أعمال الدورة

٨٦- معلومات أساسية: يعد مشروع تقرير عن أعمال الدورة لاعتماده من الهيئة الفرعية للتنفيذ في نهاية الدورة.

٨٧- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى اعتماد مشروع التقرير والإذن للمقررين^(٢٧) بإكمال التقرير بعد الدورة، بإرشاد من الرئاسة وبمساعدة من الأمانة.

(٢٧) هناك مقرر بديل للبنود بموجب بروتوكول كيوتو.

المرفق

الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السابعة والعشرين

الوثائق المعدة للدورة

جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة من إعداد الأمين التنفيذي	FCCC/SBI/2007/16
تقرير عن حلقة العمل المعنية بالدول الجزرية الصغيرة النامية بشأن المادة ٦ من الاتفاقية. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/17
تقرير توليقي عن تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/18
أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/19
تقرير فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، عن نتائج دراسته للبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مذكرة من رئيس فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية	FCCC/SBI/2007/20
تقرير للتمويل اللازم لمساعدة البلدان النامية في الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بدورة تجديد مرفق البيئة العالمية. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/21
استعراض تنفيذ برنامج عمل نيودلهي بشأن المادة ٦ من الاتفاقية. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/22
توليف المعلومات المتاحة المتعلقة بتأثير تدابير الاستجابة بموجب المقرر ١/م أ-١٠، الفقرة ٢٠. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/23
توليف المعلومات المتاحة المتعلقة بالآثار السلبية لتغير المناخ، بموجب المقرر ١/م أ-١٠، الفقرة ١٤. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/24
تقرير توليقي عن تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SBI/2007/25
القضايا المتعلقة بمركز التبادل بشبكة المعلومات: تقييم وتوليف الآراء	FCCC/SBI/2007/26

- المقدمة من الأطراف، والخطوات التالية. مذكرة من إعداد الأمانة
- FCCC/SBI/2007/27
إدماج المعلومات الواردة في برامج العمل الوطنية للتكيف في البلاغات الوطنية الثانية وما بعدها. مذكرة من إعداد رئيس فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
- FCCC/SBI/2007/28
تقرير مرحلي عن أعمال فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مذكرة من إعداد الأمانة
- FCCC/SBI/2007/29
العناصر المحتملة لبرنامج عمل يخلف برنامج عمل نيودلهي بشأن المادة 6 من الاتفاقية. مذكرة من إعداد الأمانة
- FCCC/SBI/2007/30
البيانات الوطنية لجرد غازات الدفيئة للفترة 1990-2005. مذكرة من إعداد الأمانة
- FCCC/SBI/2007/31
تقرير الاجتماع الثاني عشر لفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً. مذكرة من إعداد الأمانة
- FCCC/SBI/2007/32
تقرير عن اجتماع حصر فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، عن التقدم الذي يحرزه الأعضاء استعداداً وتنفيذاً لبرامج العمل الوطنية للتكيف. مذكرة من إعداد الأمانة
- FCCC/SBI/2007/33
تقرير عن حلقة عمل الخبراء بشأن رصد وتقييم بناء القدرات في البلدان النامية. مذكرة من إعداد الأمانة
- FCCC/SBI/2007/INF.6
تجميع وتوليف البلاغات الوطنية الرابعة. ملخص تنفيذي. مذكرة من إعداد الأمانة
- FCCC/SBI/2007/INF.6/Add.1
تجميع وتوليف البلاغات الوطنية الرابعة. مذكرة من إعداد الأمانة. إضافة. السياسات والتدابير لاتجاهات انبعاثات غازات الدفيئة الماضية والمسقطة للمستقبل لدى الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
- FCCC/SBI/2007/INF.6/Add.2
تجميع وتوليف البلاغات الوطنية الرابعة. مذكرة من إعداد الأمانة. إضافة. الموارد المالية، ونقل التكنولوجيا، والضعف، والتكيف، والقضايا الأخرى المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية من قبل الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

- تجميع وتوليف المعلومات التكميلية الواردة في البلاغات الوطنية الرابعة المقدمة عملاً بالفقرة ٢ من المادة ٧ من بروتوكول كيوتو. مذكرة من إعداد الأمانة FCCC/SBI/2007/INF.7
- حالة المعلومات واستعراض البلاغات الوطنية الرابعة. مذكرة من إعداد الأمانة FCCC/SBI/2007/INF.8
- المعلومات عن الدعم المالي المقدم من مرفق البيئة العالمية لإعداد البلاغات الوطنية الأولية وما بعدها التي تقدم من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مذكرة من إعداد الأمانة FCCC/SBI/2007/INF.9
- حالة المعلومات واستعراض التقارير الأولية المقدمة وفقاً للمقرر ١٣/م أ-١. مذكرة من إعداد الأمانة FCCC/SBI/2007/INF.10
- حالة الاشتراكات حتى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. مذكرة من إعداد الأمانة FCCC/SBI/2007/INF.11
- آراء بشأن ولاية واختصاصات فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. المعلومات الواردة من الأطراف FCCC/SBI/2007/MISC.7
- معلومات عن أنشطة تنفيذ إطار بناء القدرات بموجب المقرر ٢/م أ-٧. المعلومات الواردة من الأطراف ومن المنظمات المعنية FCCC/SBI/2007/MISC.8
- المعلومات المتعلقة بالاستعراض الشامل لتنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. معلومات واردة من الأطراف والمنظمات الأخرى ذات الصلة FCCC/SBI/2007/MISC.9
- آراء بشأن العناصر المحتملة لبرنامج عمل يخلف برنامج عمل نيودلهي بشأن المادة ٦ من الاتفاقية. معلومات من الأطراف FCCC/SBI/2007/MISC.10
- آراء وتوصيات بشأن التمويل المتاح لمجال تنسيق تغير المناخ. معلومات من الأطراف FCCC/SBI/2007/MISC.11
- آراء بشأن المسائل المتعلقة بعمل مركز اتصال شبكة المعلومات. معلومات من الأطراف FCCC/SBI/2007/MISC.12
- آراء مقدمة من الأطراف بشأن خبراتها الحالية مع مرفق البيئة العالمية ووكالاته المنفذة، فيما يتعلق بتقديم الدعم المالي لإعداد البلاغات الوطنية. معلومات من الأطراف FCCC/SBI/2007/MISC.13

الوثائق الأخرى المعروضة على الدورة

- تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف. مذكرة من إعداد الأمانة
FCCC/CP/2007/3
- استعراض تنفيذ الالتزامات والأحكام الأخرى في الاتفاقية. البلاغات
الوطنية: قوائم جرد غازات الدفيئة، المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق
الأول للاتفاقية. المبادئ التوجيهية للاتفاقية بشأن الإبلاغ والاستعراض
FCCC/CP/2002/8
- امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات الناشئة بموجب
بروتوكول كيوتو: تنفيذ المقرر 9/م أ-2. مذكرة من إعداد الأمانة
FCCC/KP/CMP/2007/2
- التقرير السنوي للمجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة، المقدم إلى مؤتمر
الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو. مذكرة
من إعداد الأمانة
FCCC/KP/CMP/2007/3
- التقرير السنوي للجنة المشتركة المشرفة على التنفيذ، المقدم إلى مؤتمر
الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو. مذكرة
من إعداد الأمانة
FCCC/KP/CMP/2007/4
- التقرير السنوي لمدير سجل المعاملات الدولية بموجب بروتوكول كيوتو.
مذكرة من إعداد الأمانة
FCCC/KP/CMP/2007/5
- التقرير السنوي للجنة الامتثال، المقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه
اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو. مذكرة من إعداد الأمانة
FCCC/KP/CMP/2007/6
- اقترح من المملكة العربية السعودية بتعديل بروتوكول كيوتو. مذكرة
من إعداد الأمانة
FCCC/KP/CMP/2005/2
- تقرير حلقة العمل الإقليمية الأفريقية المعنية بالتنفيذ. مذكرة من إعداد الأمانة
FCCC/SBI/2007/2
- تقرير عن أنشطة فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية من
الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مذكرة من إعداد رئيس
فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية من الأطراف غير
المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. إضافة. نتائج ممارسة الجرد للفترة
2003 إلى 2007
FCCC/SBI/2007/10/Add.1

- تقرير عن اجتماع الخبراء بشأن التكيف للدول الجزرية الصغيرة النامية.
مذكرة من إعداد الأمانة FCCC/SBI/2007/11
- تقرير عن حلقة العمل الإقليمية الآسيوية بشأن التكيف. مذكرة من
إعداد الأمانة FCCC/SBI/2007/13
- توليف نتائج حلقات العمل الإقليمية واجتماع الخبراء بشأن التكيف
بموجب المقرر 1/م-10. مذكرة من إعداد الأمانة FCCC/SBI/2007/14
- تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها السادسة والعشرين المعقودة في
بون من 7 إلى 18 أيار/مايو 2007 FCCC/SBI/2007/15
و Corr.1
- آراء بشأن الامتيازات والحصانات للأفراد العاملين في الهيئات المنشأة
بموجب بروتوكول كيوتو. معلومات من الأطراف FCCC/SBI/2007/MISC.4
و Add.1-3
- تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الرابعة والعشرين، المعقودة في بون
من 18 إلى 25 أيار/مايو 2006 FCCC/SBI/2006/11
- تقرير عن اجتماع الخبراء بشأن تدابير الاستجابة. مذكرة من إعداد الأمانة FCCC/SBI/2006/13
- تقرير عن اجتماع الخبراء بشأن التنوع الاقتصادي. مذكرة من إعداد الأمانة FCCC/SBI/2006/18
- تقرير عن حلقة العمل الإقليمية لأمريكا اللاتينية بشأن التكيف. مذكرة
من إعداد الأمانة FCCC/SBI/2006/19
- مشاورة من إعداد الأمانة مع الأمين العام للأمم المتحدة بشأن الامتيازات
والحصانات للأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو.
مذكرة من إعداد الأمانة FCCC/SBI/2006/20
- الامتيازات والحصانات للأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب
بروتوكول كيوتو. مذكرة من إعداد الأمانة FCCC/SBI/2006/21
- تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الخامسة والعشرين، المعقودة في
نيروبي، كينيا من 6 إلى 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2006 FCCC/SBI/2006/28
- تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الحادية والعشرين المعقودة في
بوينس آيرس من 6 إلى 14 كانون الأول/ديسمبر 2004 FCCC/SBI/2004/19
- علاقة الأحكام المختلفة في استراتيجية موريشيوس بالاتفاقية وبروتوكول
كيوتو الملحق بها. مذكرة من إعداد الأمانة FCCC/SB/2007/INF.2

- امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات التي أنشأتها هذه المنظمات: استعراض النظام القانوني وممارسات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. ورقة تقنية. FCCC/TP/2007/2
- استعراض خبرة الصناديق الدولية والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف وغيرها من مصادر التمويل المتصلة بالاستثمارات الحالية والمستقبلية والاحتياجات المالية للبلدان النامية. ورقة تقنية. FCCC/TP/2007/4
- استعراض خيارات التأمين المتاحة أمام الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو. ورقة تقنية. FCCC/TP/2007/5
